گۆڤارا زانستێن مرۆڤایەتی یا زانکۆیا زاخۆ
مجلة العلوم الانسانية لجامعة زاخو
Humanities Journal of University of Zakho (HJUOZ)
Vol. 14, No. 2, pp. 305–298, April-Jun.-2026.
hjuoz.uoz.edu.krd
p-ISSN: 2664-4673
e-ISSN: 2664-4681
journals.uoz.edu.krd

النضج الاجتماعي وزواج عائشة بنت ابي بكر (ت58هـ/678م): دراسة سوسيولوجية في سياق عصري ما قبل الاسلام وصدر الاسلام.

جوتيار تمر صديق*
قسم التاريخ ، كلية العلوم الانسانية ، جامعة زاخو، إقليم كردستان – العراق .(jutyartamar72@uod.ac)

تاريخ الاستلام: 2025/05 تاريخ القبول: 2025/09 تاريخ النشر: 2026/15 https://doi.org/10.26436/hjuoz.2026.14.2.1634

الملخص

تركز الدراسة على مسألة زواج عائشة بنت ابي بكر في اطار سوسيولوجي – علم الاجتماع - تاريخي، انطلاقاً من مدركات فلسفة التاريخ التي تعتبر الظاهرة الاجتماعية نتاجاً لتفاعل معقد بين البنية الاجتماعية، والمخيال الجمعي، والتمثلات الثقافية، وفقاً لذلك التصور، لايمكن فهم الحدث التاريخي إلا في ضوء السياق الذي نشأ فيه، مما يستلزم تجاوز المعايير الاخلاقية المعاصرة فيما يتعلق بزواج القاصرات التي تنافي القيم الانسانية، لصالح استكشاف البنى الذهنية والقيمية التي حكمت السلوك الجماعي والفردي في سياقاته الاصلية، وفي ذلك تكمن اهمية الدراسة.

تتمحور مشكلة الدراسة حول تساؤل ما إذا كان زواج عائشة يمثل امتداداً للزواج المبكر السائد في البيئة القبلية العربية انذاك، ام انه تعرض لاعادة تأويل ديني تاريخي ضمن اطر سلطوية ومعرفية متعددة، ولايمكن الوقوف على تلك الجوانب إلا من خلال الاعتماد على منهج سوسيولوجي – علم الاجتماع - التحليلي، بالاستفادة من الاطار البنيوي الوظيفي والنظريات الكلاسيكية السوسيولوجية -علم الاجتماع - لفهم العلاقات بين البنية الاجتماعية والسلوك الفردي، وذلك ما يفرض التمييز المنهجي بين " الزواج كنص"، و "الزواج كواقع"، اي ضرورة الفصل بين ما تقرره النصوص الشرعية من احكام، وبين ما كانت تفرضه السياقات الاجتماعية من ممارسات، وهو ما يتطلب اشتغالاً على الطبقات التاريخية للنص والسياق، تتكون الدراسة الموسومة(النضج الاجتماعي وزواج عائشة بنت ابي بكر (ت58هـ/678م): دراسة سوسيولوجية في سياق عصري ما قبل الاسلام وصدر الاسلام) من مبحثين، يتناول المبحث الاول مفهوم النضج الاجتماعي، وانماط الزواج في المجتمع العربي قبل الاسلام وما تم اقراره في الاسلام بشكل مختصر، مع عرض مختصر جداً للسيرة الاولية لعائشة بنت ابي بكر وجدلية سن زواجها كما ورد في المصادر التاريخية والفقهية، اما المبحث الثاني فيناقش مسألة الزواج المبكر ضمن امتدادتها التاريخية ويحللها سوسيولوجياً في ضوء البنى القيمية السائدة آنذاك.

الكلمات الافتتاحية: النضج الاجتماعي، عائشة ، الزواج المبكر، انماط الزواج، البنيوي الوظيفي، التحليل السوسيولوجي.

المقدمة

تعد بعض المسائل – الظواهر - الاجتماعية في المجتمعات التاريخية نتاجاً لتفاعلات مركبة بين البنية الاجتماعية، والمخيال الجمعي،

ونظام التمثل الثقافي، وتبعاً لمدركات فلسفة التاريخ والسوسيولوجيا، فان تلك الظواهر لايمكن قراءتها قراءة دقيقة إلا في ضوء السياقات التي نشأت فيها، ومن تلك الظواهر التي اثارت جدلاً واسعاً في الفكرين الديني والاجتماعي، تأتي مسألة زواج عائشة بنت ابي بكر، بوصفها ظاهرة تقع على تماس مع قضايا النضج، والسلطة، والنسق الثقافي والديني في مرحلتي ما قبل الاسلام وصدر الاسلام؛ وبحسب علمنا لم تتطرق الدراسات السابقة حول زواج عائشة بنت ابي بكر وفق النظرية التي اعتمدها البحث، فضلاً عن ان البحث اعتمد على العديد من المصادر التاريخية الاصيلة والمصادر الفقهية الاساسية، وكذلك المراجع المتعلقة بعلم الاجتماع التي تعالج الموضوع بشكل اكاديمي.

اهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الى تحقيق ما يلي:

-تحديد مفهوم النضج الاجتماعي وموقعه ضمن النسقين لعصري ما قبل الاسلام و صدر الاسلام، مع استعراض انماط الزواج السائد قبل الاسلام وما اقره الاسلام فيما بعد، فضلاً عن تحليل زواج عائشة بنت ابي بكر في ضوء السياقات الاجتماعية والدينية المعاصرة لها، بتقديم قراءة سوسيولوجية للزواج المبكر مثل ظاهرة ممتدة عبر البنى التقليدية، باستثمار مقولات دوركايم وبارسونز وبورديو لفهم دينامية البني الاجتماعية المؤطرة لتلك المسألة.

مشكلة الدراسة:

تنطلق مشكلة الدراسة في تساؤل محوري: هل يمثل زواج عائشة بنت ابي بكر امتداداً لنموذج الزواج المبكر في المجتمع العربي

* الباحث المسؤل.

This is an open access under a CC BY-NC-SA 4.0 license (https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/4.0/)

ما قبل الاسلام، ام انه خضع لاعادة تأويلات لاحقة ضمن سياقات سلطوية ومعرفية، دينية وتاريخية..؟.

اهمية الدراسة:

تكمن اهمية الدراسة في تقديم معالجة معرفية لواحدة من اكثر القضايا التباسية في السردية العربية الاسلامية، بعيداً عن الاحكام الاخلاقية المسبقة، ومن خلال توظيف أدوات التحليل السوسيولوجي لفهم الاشكالية في اطارها البنيوي والثقافي، كما تسهم الدراسة في ردم الفجوة بين المقاربة الفقهية والمقاربة السوسيولوجية لمسائل الزواج والتنشئة في صدر الاسلام.

منهجية الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهج السوسيولوجي التحليلي، من خلال دمج المنظور البنيوي الوظيفي والتحليل التاريخي السياقي، وتستفيد من الاطار النظري لعلماء الاجتماع الكلاسيكيين امثال (دوركايم، بارسونز، بورديو)، لفهم العلاقات بين البنية الاجتماعية والسلوك الفردي، مستنداً الى قراءة نقدية للمصادر التاريخية والمرويات العربية الاسلامية.

هيكلية الدراسة:

تتكون الدراسة من مقدمة وخاتمة ومبحثين، يتناول المبحث الاول مفهوم النضج الاجتماعي، وانماط الزواج في المجتمع العربي قبل الاسلام وما تم اقراره في الاسلام بشكل مختصر، مع عرض مختصر جداً للسيرة الاولية لعائشة بنت ابي بكر وجدلية سن زواجها كما ورد في المصادر التاريخية والفقهية، اما المبحث الثاني فيناقش مسألة الزواج المبكر ضمن امتدادتها التاريخية ويحللها سوسيولوجياً في ضوء البنى القيمية السائدة آنذاك، وفي الخاتمة تم ابراز اهم النتائج والتوصيات مع الاشارة الى امكانية توسيع البحث في دراسات مستقبلية.

المبحث الاول: النضج الاجتماعي والبناء الزواجي في المجتمع العربي ما قبل الاسلام، تمهيد لجدلية سن زواج عائشة بنت ابي بكر.

اولاً: مفهوم النضج الاجتماعي

ينطوي النضج الاجتماعي على مفاهيم عديدة، وغالبيتها تتعلق بالنضج النفسي الاجتماعي للفرد، مثل الاداء الاجتماعي، والسلوك الاجتماعي، والتفاعل الاجتماعي، والانطواء الاجتماعي واحياناً الانسحاب، الى غير ذلك من المفاهيم، إلا ان اكثر المفاهيم ايلاماً بموضوع دراستنا هو أن النمو والتطور لايقتصران على التغيرات في الحجم الجسدي، أو نسب الجسم، بل تحدث تغيرات في كل علاقة تقريباً داخل الانسان وخارجه، بمعنى أدق أن النمو ليس مجرد زيادة في الحجم، بل هو تغير في الشكل، والوظيفة، والعلاقات، والقدرات، والاستجابات، أي أن التغير يشمل جميع علاقات الانسان الداخلية والخارجية(John E. Anderson, 1939, pp. 3- 8)، والاستجابات هنا هي مفصل القول لكونها تتعلق بالدرجة الاساس بالقدرات، وكلاهما يكملان الاداء الوظيفي؛ بالتالي معنيان بالدرجة الاساس بنوع العلاقة التي نحن بصدد التحدث عنها في الدراسة، والتي تخص علاقة النبي بعائشة بنت ابي بكر، من حيث موجبات البيئة الصحروية – القاسية – وغير المستقرة، فإن الافراد يظهرون نضجاً جنسياً وانجابياً في وقت مبكر استجابة للظروف البيئية التي تستجيب لضغوط البقاء(Belsky, J, 1985, pp.1438-1451).

ثانياً: انماط الزواج عند العرب قبل الاسلام وما أقره الاسلام:

هناك انماط زواجية متعددة في المجتمع العربي قبل الاسلام، تعكس التركيبة الاجتماعية والقيم السائدة في تلك الحقبة التاريخية، ولقد كان نظام الزواج السائد والمعترف به عند معظم القبائل العربية هو ما يعرف بنكاح البعولة أو نكاح الصداق، حيث الخطبة الرسمية ودفع المهر، والايجاب والقبول بين ولي الامر والراغب في الزواج(ابن حبيب، د.ت، 340؛ جواد علي، 2001، 205/10)، إلا أن انماط الزواح لم تقتصر على ذلك، فقد ظهرت انماط زواجية اخرى مثل نكاح المقت(الابشهي، 2006، 487)، أو الضيزن، إذ كان الرجل يتزوج من زوجة أبيه بعد وفاته أو طلاقها(ابن حبيب، د.ت، 325؛ الالوسي، د.ت، 52/2)، كما وجد عند العرب نمط اخر من الزواج وهو نكاح البدل، وهو يقوم على مبدأ تبادل الزوجات بين رجلين دون وجود صداق مادي(الطبري، 1994، 191/6؛ جواد علي، 2011، 209/10)، ونكاح الشغار كان هو الاخر من الانماط الزواجية

المنتشرة عند العرب، وهو قائم على مبدأ تزويج الرجل ابنته مقابل ان يزوجه الطرف الاخر ابنته(البخاري، ،1980، الحديث رقم 5112، 366/3) ، وظهر ايضاً ما يعرف بنكاح الظعينة الذي كان يمارس على النساء الاسيرات دون ان يكون للمرأة حق الرفض(جواد علي، 218/10؛ عبدالسلام الترمانيني،1998، ص30)، ومن أشهر الانماط الزواجية التي عرفها العرب قبل الاسلام نكاح المتعة، وهو زواج مؤقت يتم الاتفاق عليه لمدة محدودة دون خطبة أو صداق(البخاري، رقم الحديث 5115، 336/3؛ القسطلاني، 1996، 396/11-397).

كما عرف العرب نكاح الاستبضاع إذ كان الرجل يرسل زوجته لاحد الاشراف لتحبل منه بهدف تحسين النسل(الالوسي، 4/2)، وانتشر ايضاً بين بعض القبائل ما يعرف باصحاب الرايات، وهو شكل من اشكال البغاء المنظم حيث كانت النساء تضع رايات حمراء على ابوابهن للاعلام عن مهنتهن، وكان نسب الابناء يتم من خلال ما يعرف بالقافة الذين يتولون تحديد الاب بناءً على الشبه الظاهري(ابن حبيب، ص340؛ الالوسي، 4/2)، أما زواج الرهط فقد كان شكلاً اخراً من اشكال النكاح، إذ تشارك مجموعة من الرجال عادة ما يقارب العشرة في علاقة مع امرأة واحدة، وعند حدوث الحمل، كانت المرأة تختار أحدهم ليلحق به الولد، دون ان يكون له حق الاعتراض على تلك النسبة(الالوسي، 4/2)، فضلاً عن ذلك كان هناك زواج المضامدة، إذ تعاشر المرأة غير زوجها، وكانت تلجأ اليها نساء الجماعات الفقيرة زمن القحط، ويضطرها الجوع الى دفع نسائها في المواسم التي تعقد فيها الاسواق لمضامدة رجل غني، حيث كانت المرأة تتفرغ له، ولاتتعامل مع غيره حتى إذا غنيت بالمال والطعام عادت الى زوجها(ابن منظور، 1994، 266/3)، أما نكاح المخادنة فهو يشبه نكاح الرهط في تفاصيله إلا ان بعض الباحثين رأوا بأن ذلك النوع من النكاح كان يجري عند العرب قبل الاسلام بين الاخوة، يشتركون في المال، وفي المرأة، فلهم زوجة واحدة، فاذا اراد أحدهم الاتصال بها وضع عصاه على باب الخيمة، لتكون علامة على أن احدهم في داخلها، أما في الليل فتكون من نصيب الاخ الاكبر(ابن منظور، 139/13؛ عبدالسلام الترمانيني، ص21)، كما انتشر بين العرب قبل الاسلام انماط اخرى من الزواج تثير الجدل حول كيفية صفاء الانساب بينهم(هايل مصطفى البري، 2015، ص ص 21-25).

جاء الاسلام ليمثل نقطة تحول أساسية في تنظيم العلاقات الاجتماعية بشكل عام، واالاسرية (الزواج) بشكل خاص، حيث أقر النمط السائد أو ما يسمى بنكاح البعولة بعد تطهيره من بعض الشوائب، ورفض جميع الاشكال الاخرى التي كانت بنظر الاسلام تقوم على هدم القيم وزعزعة الاسرة، في محاولة واضحة لاعادة صياغة المفاهيم الاجتماعية المتعلقة بالزواج والاسرة " فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم .." (البخاري، الحديث رقم 5127، 369/3-370)، كما ان الاسلام بنظر بعض المذاهب (أهل السنة والجماعة) قام بسد الثغرات التي كانت تفسد العلاقات الاجتماعية من خلال تحريم نكاح المتعة الذي كان ولم يزل مثار جدل بين المذاهب الاسلامية (أهل السنة والشيعة الاثناء عشرية)، (عبدالرحمن الجزيري، 2003، 84/4-88؛ الكليني، 2007، 270/5؛274؛ مصطفى فخري احمد، 1999، ص149-150).

ثالثاً: اسمها ونسبها:

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق بن أبي قحافة بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي(ابن سعد، 1996، 271/8)، وأمها: أم رومان بنت عمير(ورد اسمها أم رومان بن الحويرث، إلا ان الراجح بنت عمير، ينظر: البلاذري، 2011، 347/1)، بن عامر بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة(ابن سعد، 271/8)، كان مولدها سنة أربع من النبوة(علاء الدين مغلطاي بن قليج، 1996، ص109؛ القسطلاني، 2004، 221/1)، على الراجح ، ووفاتها سنة ثمان وخمسين عن عمر ناهز ست وستين سنة(ابن سعد، 282/8-283؛ البلاذري، 349/1).

رابعاً: جدلية سن زواجها:

تؤكد غالبية المصادر التاريخية أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج من عائشة وهي بنت ست سنوات ولم تكن تصلح للنكاح وقتها، وبنى بها وهي بنت تسع سنوات(الطبري، 2012، 34/3-35؛ ابن الاثير، 2017، 170/2-171؛ ابن كثير، 2005، 697/3)، كما تؤكد غالبية المصادر الفقهية على أن الدخول كان في سن التاسعة، اما الزواج فبعضها ترى بأنها كانت بنت ست سنوات، واخرى ترى انها كانت بنت سبع سنوات، على أن الراجح بينهم هو أن النبي عقد عليها وهي بنت ست سنوات، ودخل بها وهي بنت تسع سنوات، ويدور الخلاف حول مسائل عديدة وابرزها سند الحديث المروي عن عائشة نفسها والذي ورد في صحيح البخاري (ت256هـ/870م)، ومن ثم صحيح مسلم (ت 261هـ/875م)، والحديث تؤكد عائشة فيه " تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين... فاسلمتني إليه، وأنا يومئذ بنت تسع سنين.."(البخاري، رقم الحديث 5133، 5134، 371/3؛ مسلم، رقم الحديث 1422، 1991، 1038/2)، وبحسب المؤرخين والفقهاء هذا الحديث هو الاصح، والخلاف يدور بين الباحثين حول السند إذ يرى المنتقدين بأن اغلب الروايات جاءت عن طريق هشام بن عروة بن الزبير (ت146هـ/763م) وهو ابن اخت عائشة، والمعلوم عن أهل الحديث بأن الحديث المأخوذ به لابد أن يروى عن جمع من المحدثين، ولقد دحض المحدثين مسألة ان الروايات كلها أتت عن طريق هشام، وأتوا بروايات عن طرق اخرى تؤكد مضمون رواية هشام بن عروة فقد ورد في صحيح مسلم عن طريقين مختلفين الاول: " حدثنا عبد بن حميد. اخبرنا عبدالرزاق. اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت سبع سنين، وزفت إليه وهي بنت تسع سنين، ولعبها معها، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة.."؛ الثاني " حدثنا يحيى بن يحيى واسحق بن ابراهيم وابو بطر بن ابي شيبة وابو كريب قال يحيى واسحق: اخبَرَنا. وقال الاخران: حدثنا ابو معاوية عن الاعمش، عن ابراهيم ، عن الاسود، عن عائشة. قالت: تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت ست، وبنى بها وهي بنت تسع، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة.." (مسلم، كتاب النكاح رقم الحديث 71،72، 1039/2؛ ابن ماجة، د.ت، 604/1)، كما أورد ابو داود (ت 275هـ/889م) رواية بسند مختلف(ابو داود، الحديث رقم 4937، 2015، ص614)، ويأتي النسائي (ت303هـ/916م) في سننه برواية اخرى عن طرق متعددة منها عن هشام بن عروة واخرى عن عروة عن ابيه "نكح النبي صلى الله عليه وسلم عائشة، وهي بنت ست سنوات أو سبع، وزفت اليه وهي بنت تسع سنين.."(2001، 243/5)، وكذلك ابن ماجة(ت273هـ/887م) في سننه يؤكد على ان عائشة تزوجت وهي بنت سبع سنين، وبنى بها وهي بنت تسع سنين وقد اورد الحديث من طريق اخر غير هشام بن عروة(604/1)، اما احمد بن حنبل (ت241هـ/855م) فيؤكد في مسنده برواية عن طريق مختلف بان النبي تزوج عائشة وهي بنت تسع سنين، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة (1995، 361/41)، والبيهقي (ت458هـ/1066م) في سننه يأتي برواية ايضاً ليس فيه هشام بن عروة ويؤكد ما قالت عائشة عن نفسها بان النبي تزوجها وهي ابنة ست وبنى بها وهي ابنة تسع(الحديث رقم 13423، 7/ 11-113)، وتتفق الروايات الاخرى اغلبها التي جاءت من طرق مختلفة عن سياق هشام بن عروة على أن عائشة تزوجت إما وهي بنت ست أو سبع سنين، وكلها تتفق على ان النبي بنى بها وهي بنت تسع سنوات، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة(الطبراني، 1994، 23/23، 118؛ الصنعاني، 2000، 130/6؛ ابن عبدالبر، 1992، 1881/4؛ والروايات التاريخية، المسعودي، 1938، ص201).

المبحث الثاني: الزواج المبكر بين الجذور الثقافية والتحليل السوسيولوجي:

ساهمت العديد من العوامل في ترسيخ ظاهرة الزواج المبكر في المجتمع العربي قبل الاسلام، وفي صدر الاسلام، منها الاعراف القبلية، والضغوط الاقتصادية، والتصورات الدينية لاحقاً، وقد برز ذلك النمط من الزواج بوضوح في عصر ما قبل الاسلام، إذ ارتبط بفهم تقليدي لأدوار النوع الاجتماعي القائم على فهم الادوار والهويات والعلاقات الاجتماعية والثقافية المترتبة على الاختلاف الجنسي بين الذكور والاناث، والتي لايشترط بالضرورة ان تكون مرتبطة بالاختلافات البيولوجية(World Health Organization, 2021, p. 3. Judith Butler, 1990, p. 6. Judith Butler , 1990, p. 6.)، فالقبائل العربية كانت بحاجة الى تعزيز التحالفات عبر المصاهرة ومحدودية الانشطة الخاصة بالنساء(جواد علي، 611/4-613؛ احمد أمين، 1975، ص89-92)، وفي مرحلة الاسلام المبكر ، استمر ذلك النموذج ضمن سياق اجتماعي لايزال يحتفظ بقيم البداوة والهيمنة الابوية، على الرغم من التشريعات الاسلامية التي حدت من بعض الممارسات القبلية المتشددة، فالقرآن الكريم لم يحدد سناً دقيقة للزواج، إلا أن النصوص الدينية والسنة النبوية سمحت بزواج القاصرات عند تحقق ما اعتبر أهلية بيولوجية –

البلوغ - ، وهو مفهوم تأثر بالسياقات الثقافية والبيئية للقبائل العربية أنذاك، وانعكس لاحقاً في اجتهادات المدارس الفقهية(الجصاص، 1984، 342/2؛ ابن قدامة، 1968، 259/7؛ الكاساني، 1997، 355/3)، إذ بنى الفقهاء ارائهم على ما يمكن تسميته انتاج الموروث البيولوجي لدى الرعيل الاول من الصحابة " وزوج غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته صغيرة.."(الشافعي، 2011، 365/8)، والثابت عندهم إمكان الوطء في الصغيرة معتبر بحالها واحتمالها لذلك، وذكر أنهن يختلفن، فقد تكون صغيرة السن تصلح، وكبيرة لا تصلح، وَحَدَّه البعض بتسع سنين " في الصغيرة يطلبها زوجها: فان أتى عليها تسع سنين، دفعت اليه، ليس لهم ان يحبسوها بعد التسع.."(ابن قدامة، 259/7)، كما ورد عن عائشة نفسها انها قالت :"لا تدخل المرأة على زوجها في أقل من عشر سنين.."(ابن قتيبة، 2009، 3/4)، مما يؤكد ان مفهوم النضج الاجتماعي لديهم كان مبنياً بالاساس على سن البلوغ، الذي يتأثر بالبيئة كثيراً، وذلك السن هو ما اقره الفقهاء " مرحلة البلوغ، يتحدد سن البلوغ عادة بظهور علاماته الطبيعية، الاحتلام للذكر، والحيض للانثى.."(للتفصيل ينظر: تحسين بيرقدار،2007، ص80)، وتلك هي العلامات التي اعتمدها الفقهاء والمؤرخون وكتاب السيرة في أهلية زواج عائشة من النبي، على الرغم من أنها نفسها قد دخلت على زوجها وهي بنت تسع سنين، والمفارقة هنا أن البنية الجسدية والعمر البيولوجي ليسا هما المفصل في الحكم على الزواج، انما القدرة على الاستجابة.

يفسر الزواج المبكر من المنظور السوسيولوجي في هذين السياقين التاريخيين كآلية لتعزيز التماسك الاجتماعي عبر إعادة انتاج الاداور التقليدية، وهو ما يتوافق مع تحليل إميل دوركايم لدور الاسرة في الحفاظ على النظام الاجتماعي، إذ أن الزواج المبكر يسهم في تعزيز الروابط الاجتماعية بين القبائل والعائلات، مما يدعم التضامن الميكانيكي الذي يعتمد على التشابه في القيم والعادات والثقافات السائدة، فضلاً عن تنظيم العلاقات الاجتماعية من حيث الحفاظ على النسب وضمان استمرارية العائلات"كل سبب ونسب يقطع يوم القيامة غير سببي ونسبي.."(ضياء الدين المقدسي، 2000، 123/2)، مع ضبط السلوك الاجتماعي من حيث انتقال القيم الاخلاقية عبر الاجيال(Émile Durkheim, 1997, p. 275.)، وذلك ما يقره التاريخ من خلال احداثه، حيث استطاعت عائلة عائشة من ان تتبوأ مكانة مرموقة في المجتمع المكي والمدني من خلال ارتباطها بعائلة النبي، فضلاً عن الارتقاء فيما يتعلق بالنسب(الطبري، 2012، 577/3)، " وكانت قريش تعظم ابا بكر لما يرون من تقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له.."(البلاذري، 339/6)، كما تحولت عائشة الى مصدر من مصادر النقل التشريعي(ابن قدامة، المغني، 169/1، 303/3 ، 7/ 7 ، 121/8، 177/8، 434/10)، ومثل تلك العلاقات الاجتماعية كانت من الموروث العربي حتى قبل الاسلام " كان من مقاصد العرب قبل الإسلام في الزواج والمصاهرات من القبائل الأخرى اجتذاب البعداء وتأليف الأعداء حتى يرجع المفاخر مؤانساً والعدو موالياً، وقد يصير للصهر بين الاثنين ألفة بين القبيلتين.."(الالوسي، 6/2).

أما قراءة تالكوت بارسونز للمسألة فقد جاءت كوظيفة اجتماعية تضمن الاستقرار البنيوي، وذلك باعتبار الزواج كآلية للحفاظ على النظام الاجتماعي، و ضمان لاستقرار الاسرة، وتعزيز الروابط بين القبائل، مما يخلق تماسكاً اجتماعياً يحمي المجتمع من التفكيك، وكان زواج عائشة من النبي دعماً قوياً لتعزيز علاقة عشيرتها بني تيم بالنبي – بني هاشم - من جهة، ومن جهة اخرى تحولت عائشة وفق الوظيفية البنيوية الى ممر لنقل القيم الثقافية والدينية – النبوية -، الى الفتيات والمجتمع العربي الاسلامي مما عزز التكيف الاجتماعي(Talcott Parsons, 1991, p. 110.)، ذلك ما يعززه تحليل بيير بورديو لهيمنة البنية الذكورية، بعبارة ادق ضمان استمرارية السلطة الذكورية وذلك ما يتوافق في المجتمع العربي سواء قبل الاسلام أم بعد الاسلام، فمن استغلال الاعراف لاعادة انتاج التمييز الجنسي، لاسيما عبر الزواج المبكر في المجتمعات الريفية، تمارس الهيمنة الذكورية عبر الرموز الثقافية التي تظهر على أنها طبيعية، مثل اعتبار الزواج المبكر ضرورة اجتماعية لحماية الفتاة، بينما هو في الواقع اعادة انتاج للتمييز الجنسي، على الرغم من ان تلك المجتمعات تعتبر ذلك النوع من الزواج جزء من البنية الاجتماعية التي تحافظ على النظام التقليدي، مما يجعل تغييره صعباً دون تفكيك الاعراف الراسخة، وتلك التجليات ظهرت بشكل واضح في العلاقات الاجتماعية عند العرب قبل الاسلام وفي صدر الاسلام؛ ثقافة ونظرة الى الواقع الاسري القبلي التقليدي(2009، ص145-147).

وعلى ذلك الاساس لم يجد زواج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة وهي بسن صغيرة(ابن سعد، 271/8-273؛ البلاذري، 347/1-349)، اي شيء يستنكر وذلك بحسب أعراف العرب، وما شاع عندهم في ذلك الوقت، لاسيما فيما يتعلق بإدارك البنت صاحبة التسع سنوات فأكثر أهلية الزواج - سن البلوغ -، والتكليف، يقول الإمام البغوي(ت516هـ/1122م) :" لما علم أن كثيراً من نساء العرب يدركن إذا بلغن هذا السن، مستشهداً بحديث عائشة ؛ إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي إمرأة.."(البغوي، 1983، 37/9)، مما يؤكد **أن تلك الاعراف كانت سائدة بين العرب آنذاك:**

ومن جهة اخرى تؤكد الكثير من النصوص التاريخية، بأن الزواج المبكر كان شائعاً بين القبائل العربية أنذاك، من ذلك ما ورد عن زواج قدامة بن مظعون(ت 36هـ/656م)، من بنت الزبير – بن العوام – (ت36هـ/656م) وهي صغيرة(ابن ابي شيبة، الحديث رقم 17339، 1988، 17/4)، كما أن عبدالله بن عمر(ت 73هـ/ 693م) زوج بنتاً له صغيرة من عروة بين الزبير(ت94هـ/713م)، وهذا الاخير زوج بنت اخيه من ابن اخته وهما صغيران، في حين وهب رجل ابنته الصغيرة الى عبدالله بن الحسن(61هـ/680م)، فاجاز ذلك علي بن ابي طالب(35-40هـ/656-661م)، وزوجت امرأة – عبدالله - ابن مسعود(32هـ/653م) بنتاً صغيرة ابناً للمسيب بن نخبة الفرازي (65هـ/685م) فاجاز عبدالله بن مسعود ذلك، كما ورد بأن بنت تسعة عشرة سنة قد صارت جدة (السرخسي، 1993، 149/3، 212/4)، وفي ذلك دليل على أن الاداء الوظيفي كان هو المعيار، وليس حجم الجسد والعمر البيولوجي، فالاستجابات في البيئة الصحراوية تختلف كثيراً عن غيرها، لذلك أجاز غالبية العلماء المسلمين الزواج المبكر وفق قواعد فقهية صارمة، تحافظ على نقاء العلاقات الاجتماعية، وتحافظ على بنية الاسرة، على ذلك الاساس جاء زواج النبي صلى الله عليه وسلم من عائشة مواكباً وموافقاً للسائد عُرفاً وعادة وتقليداً في المجتمع العربي وبيئته الصحراوية، حيث النضج الاجتماعي – البيولوجي - لايتعلق بالعمر والجسد بقدر ما يتعلق بالاداء الوظيفي والاستجابات، حتى أن الفتاة في التاسعة تكون بنظر المجتمع قد نضجت "

وكانت عائشة قد شبت شباباً حسناً.."(ابو الفضل عياض، 1998، 573/4؛ يقول احد علماء الاجتماع: ان الوضعية الخصوصية للنساء في سوق المتاع الرمزي – اشارة الى تبادل وتوريث الممارسات والقيم والمعتقدات بطريقة ضمنية وخفية - تفسر الاساس من الاستعدادات الانثوية.."، ينظر: بيار بورديو، الهيمنة الذكورية، ص148)، وتلك هي الصورة التي يتعين النظر اليها عند البحث في مسألة زواج النبي من عائشة، إذ يتوجب دراسة البناء الاجتماعي وفق نمطية العلاقات الاجتماعية في صورتها الواقعية المحسوسة المحددة بمكان وزمان معينان، حتى ان كان الامر في وقتنا الحاضر منافياً للقيم الانسانية، حيث لا توجد العلاقات الاجتماعية إلا عندما يوجد بعض التوافق بين مصالح الافراد(عاطف وصفي، 1981، ص84)، وبعبارة أدق أن الشريعة الاسلامية إنما وجدت لجلب المصالح ودرء المفاسد، وأن تحديد سن الزواج تحقيق مصلحة للزوج والزوجة، حيث يكونا قد بلغا سناً يدركا به اهداف ومقاصد الزواج ومسؤولياته وتبعاته(الشقيرات، 2019، ص138)، لذا فان الحكم على ماهية الفعل الاجتماعي يستوجب البحث عن جذور الحدث نفسه، داخل نطاقه الزماني والمكاني، فيحاكم بعادات وأعراف وتقاليد تلك البيئة وتلك الفترة الزمنية (علاء ابراهيم عبدالرحيم، 2020، ص7)، مما يعني خلق مفهوم متجانس عن الزمان والمكان والعدد والعلة، ذلك المفهوم الذي يسمح للعقول بأن تتفاهم فيما بينها(بيير بورديو، 2007، ص49).

لذا يمكن الاخذ بنظر الاعتبار المتغيرات المكانية البيئية والزمنية السائدة في المجتمع العربي وجعلها محوراً لرسم ملامح الحقل الاجتماعي انذاك، لاسيما فيما يتعلق بالاعراف القبلية، والتقسيمات الطبقية التي كانت تعتمد على النسب بالدرجة الاساس، وليس على المستوى المادي، فابو بكر الصديق(11-13هـ/632-634م) كان ذا رأس مال من الناحية الاقتصادية، إلا أنه لم يكن من الاسر السلطوية ذات الاحساب المسيطرة في مكة" بايعتم رجلاً من أذل قبيلة من قريش.."(البلاذري، 12/2)، مما يعني ان موافقته على زواج عائشة ابنته الصغيرة سناً، جسدياً – بيولوجياً ، من النبي يمكن اعتباره جاء لترسيخ وجوده كاحدى الشخصيات الرمزية المهمة في المجتمع القبلي العربي لما بعد الاسلام ، إذ يسعى الافراد للحفاظ على كيانهم البيولوجي الى انتاج أعوان اجتماعيين باحدى طريقتين، إما بالانجاب – الزواج -، وإما بالاستراتيجيات الوقائية، فالاولى تتم عن طريق الزواج الشرعي الذي يعمل للحفاظ على الموروث الثقافي وتناقله بين الاجيال(بيار بورديو،ص144-145) ، بالتالي فان الموروث القبلي القائم على المكانة – النسب -من جهة، والموروث القبلي القائم على ان الزواج من الصغيرات امر غير مستنكر، كلاهما ساهما في خلق نموذج واقع تاريخي وحالة فقهية تشريعية، تدل على أن النضج الاجتماعي ليس على المستوى الفردي الجسدي البيولوجي فحسب، انما على مستوى الاندماج مع الصيرورة التاريخية لاعادة الانتاج البيولوجي وفق متطلبات واستجابات البيئة ايضاً، ولذلك يرى اصحاب رأي جواز زواج الصغيرات:" إن تقييد الزواج بسن معينة أمر مرفوض عقلاً، لاختلاف سن البلوغ من فتاة لاخرى، وذلك تبعاً لتغير الظروف البيئية المحيطة، فبالتالي تحديد سن معينة للزواج أمر غير منضبط وغير مستقر، ولا يعول عليه.."(الشقيرات، ص137).

تشكل البيئة نقطة اساسية في التحولات التي حدثت في مسار الزواج المبكر للفتيات والنضج الاجتماعي، فمفهوم الطفولة في المجتمعات الصحراوية لم يكن محدداً بمعايير بيولوجية، او تشريعية، بل كانت تشكل وفق أنساق ثقافية، وعرفية تعكس حاجات المجتمع وتصوراته حول النضج والمسؤولية، مما جعل من التحديد النسبي لمفهوم الطفولة من الزواج المبكر امراً مألوفاً، بل مرغوباً في بعض الحالات، إذ بمجرد ظهور علامات البلوغ البيولوجي، كان ينظر الى الفتاة باعتبارها قادرة على تحمل مسؤوليات الحياة الزوجية والانجاب(Margaret Mead, 1935, pp. 78–82)، في ضوء ذلك فان الحديث عن زواج عائشة من النبي لايمكن عزله عن ذلك الاطار الثقافي والسوسيولوجي، فسنها كما تؤكد المصادر التاريخية والفقهية لم يكن مستهجناً أو مثيراً للجدل في محيطها الزمني والقبلي، بل جاء منسجماً مع العرف القبلي والاجتماعي السائد، الذي يرى النضج الاجتماعي، لا السن البيولوجي فحسب، هو المعيار للاستعداد للزواج، وعليه فان القياس الحديث لزواج عائشة، إن أخذ خارج سياقه الزمني والاجتماعي، ينتج قراءة غير متوازنة، تسقط مفاهيم العصر الحديث على بنية تاريخية مختلفة، مما يوقع الباحث في فخ المركزية الزمنية(Eric Hobsbawm, 1996, pp.45–47. Fernand Braudel, 1972, pp. 55–60.)، فالسن الذي يستند عليه البعض في نقد عملية الزواج برمتها، يعتبر قراءة غير متوازنة، باعتبار ان مصطلح العمر أو السن هنا يجب ان يؤخذ وفق معايير تلك الفترة الزمنية والبيئية، حيث ان سن البلوغ وهو الاجدر باخذه ، إذ يعتبر دليلاً على النضج الاجتماعي لا مجرد العمر بدون تلك التفصيلية المتلازمة، وذلك ما يؤكده الشرع، وفق منظومته الفقهية ، فقد ذكر الشافعي(ت 204هـ/820م): " اعجل ما سمعت به من النساء يحضن نساء بتهامة يحضن لتسع سنين.."، وايضاً : " رأيت بصنعاء جدة بنت احدى وعشرين سنة حاضنت ابنة تسع/ وولدت ابنة عشر، وحاضنت البنت ابنة تسع وو لدت ابن عشر.."(البيهقي، 479/1)، وايضاً " رأيت باليمن بنات تسع يحضن كثيراً .."(الرازي، 2003، ص38؛ ابو نعيم الاصبهاني، 1974، 137/9؛ الذهبي، 1985، 91/10)، وفي ذات السياق حول اهمية النظر الى المفاهيم الثقافية والسوسيولوجية السائدة في البيئة، ذكر ابن الجوزي(ت597هـ/1201م)، أن :" عباد بن عباد المهلبي قال: ادركت فينا يعني المهالبة امرأة صارت جدة وهي بنت ثمان عشر سنة ولدت لتسع سنين ابنة فولدت ابنتها لتسع سنين ابنة فصارة جدة وهي ابنة عشر سنة.."(1994، 267/2-268؛ المنبجي، 1994، 145/1) ، وذلك ما يثبت ان الزواج المبكر في المجتمع العربي الاسلامي كان امتداد للصيرورة البنيوية الاجتماعية لما قبل الاسلام، والتي خضعت الى المفهوم البيئي – النضج الاجتماعي - بالدرجة الاساس ، او ما يمكن ان نسميه البلوغ، ومن ثم الى الموروث الثقافي العربي، فضلاً عن اعتبارات قبلية سلطوية، فعلى الرغم من ابتعاد زواج القاصرات عن القيم الانسانية الحديثة، إلا أن الموروثات القبلية العربية قبل الاسلام ساهمت في اضفاء الشرعنة على الفعل الاجتماعي لما بعد الاسلام ايضاً، فضلاً عن ان تلك الموروثات نوقشت من قبل المشرعين للقوانين الوضعية وفق معايير مختلفة اضفت عليها طابعاً اكثر انسانية(للتفصيل حول موقف القانون سواء في الدول العربية او الاسلامية او الاجنبية من زواج القاصرات، ينظر: الشقيرات، ص ص 142-145).

الخاتمة

يتضح من خلال تحليل الموروث الديني والفقهي والاجتماعي والتاريخي لمسألة زواج عائشة بنت ابي بكر، أن مفهوم النضج

الاجتماعي لايمكن اختزاله في مقاييس ثابتة، بل يتداخل فيه البعد البيئي والثقافي والتاريخي، الى جانب عوامل البنية القبلية والسلطة الابوية، فقد شكلت البيئة الصحراوية بما تحمله من قسوة وتقلبات، نموذجاً ساهم في انتاج شكل خاص من اشكال – البلوغ الاجتماعي – المبكر، انعكس على المنظومة الزواجية المتعمدة، والتي كانت تقوم في احيان كثيرة على المصلحة السياسية أو الاجتماعية، اكثر من استنادها الى اكتمال الفرد من حيث النضج النفسي أو العقلي.

كما أظهرت الدراسة ان زواج عائشة لايمكن مقاربته دون وعي سياقي معرفي يأخذ بعين الاعتبار أنماط الزواج في الجاهلية التي حاول الاسلام اصلاحها أو الغاءها، فكان زواجها من النبي انعكاساً لواقع اجتماعي معقد، لايمكن تحليله بأدوات حديثة دون الوقوع في مغالطات تاريخية او تأويلات قاصرة، كما ان استحضار الروايات الحديثية وتفاوتها من حيث السند والمتن، يدل على ان المسألة ظلت محل نقاش بين المتقدمين، وهو ما يفتح الباب أمام امكانية اعادة قراءتها ضمن مقاربة علمية عقلانية تراعي البعد الزمني والاجتماعي، لاسيما في ضوء نظرية النضج الاجتماعي والنظرية البنائية الوظيفية، التي ابرزت ان السلوك الاجتماعي انما يتحدد وفق ادوار مكتسبة في بيئة بعينها، لا وفق مقاييس معيارية ثابتة.

التوصيات:

1-دعوة لاعادة قراءة الروايات الحديثية والفقهية (الدينية) التي تتعلق باعمار الزواج في ضوء المعطيات السوسيولوجية والبيئية، دون المساس بثوابت العقيدة، بل من باب الفهم المتجدد الذي يستوعب البعد التاريخي والنسقي للنص.

2-التمييز المنهجي بين " الزواج كنص"، و "الزواج كواقع" ، اي ضرورة الفصل بين ما تقرره النصوص الشرعية من احكام، وبين ما كنت تفرضه السياقات الاجتماعية من ممارسات، وهو ما يتطلب اشتغالاً على الطبقات التاريخية للنص والسياق.

3- اهمية توسيع منظور النضج ليشمل النضج الاجتماعي والنفسي، لا البيولوجي فقط، في معالجة القضايا المتعلقة بزواج القاصرات، وذلك في ضوء المتغيرات الحديثة وحقوق الطفل.

4-توصية بتوظيف النظرية البنائية الوظيفية بشكل اوسع في دراسة الظواهر الدينية والتاريخية، لما تقدمه من ادوات تحليلية تفسر كيف تساهم البنى الاجتماعية في تشكيل السلوك الجمعي.

قائمة المصادر والمراجع

اولاً: المصادر الاولية.

1-ابن الأثير. عزالدين ابي الحسن علي بن محمد(ت630هـ/1232م)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي (بيروت: 2017).

2- الألوسي، محمود شهاب الدين أبو الثناء الحسيني(ت1270هـ/1854م)، بلوغ الأرب في معرفة احوال العرب، تحقيق: محمد بهجة الاثري،دار الكتاب المصري،ط2(القاهرة: د.ت).

3-الابشهي، شهاب الدين ابو الفتح محمد بن احمد بن منصور (ت 852ه/1448م)، المستطرف في كل فن مستظرف، تحقيق: يحيى مراد، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع (القاهرة: 2006).

4-البخاري. أبو عبدالله محمد بن إسماعيل(ت 256هـ/ 870م)، الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق: محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبدالباقي، قصي محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية(القاهرة: 1980).

5-البغوي، ابو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء (ت516هـ/1122م) ،شرح السنة، تحقيق: شعيب الارنؤوط، محمد زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، ط2(دمشق:1983).

6-البلاذري أحمد بن يحيى بن جابر(ت 279هـ/892م)، انساب الاشراف، تحقيق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية(بيروت: 2011).

7-البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني(ت458هـ/1066م)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا،دار الكتب العلمية، ط3(بيروت:2003).

8-الجصاص، احمد بن علي الرازي ابي بكر (ت370ه/980م)، احكام القرآن، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار احياء التراث العربي(بيروت:1984).

9-ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن ابي الحسن (ت 597هـ/ 1201م)، التحقيق في احاديث الخلاف، تحقيق: مسعد عبدالحميد محمد السعدني، علق على المسائل الفقهية واللغوية والفاظ الاحاديث: محمد فارس، دار الكتب العلمية(بيروت:1994).

10-ابن حبيب، محمد بن حبيب بن امية بن عمرو الهاشمي البغدادي(ت 245هـ/859م)، المحبر،تحقيق: ايلزة ليختن شتيتر، دار الافاق الجديدة (بيروت: د.ت).

11-ابن ابي حاتم الرازي، عبدالرحمن بن محمد(ت327ه/938م)، آداب الشافعي ومناقبه،تحقيق: عبدالغني عبدالخالق، دار الكتب العلمية (بيروت:2003).

12-ابن حنبل ،ابو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني(ت241هـ/855م)، مسند الامام احمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الارنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، ابراهيم الزيبق، محمد انس الخن، مؤسسة الرسالة (بيروت: 1995).

13-ابو داود، سليمان بن الاشعث بن إسحاق الازدي السجستاني(ت275هـ/888م)، سنن ابي داود، تحقيق: رائد بن صبري ابن ابي علفة، دار الحضارة للنشر والتوزيع ط2(الرياض:2015).

14-الذهبي، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد(ت748هـ/1348م). سير اعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الارناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط3(بيروت:1985).

15-السرخسي، محمد بن أحمد بن ابي سهل (ت 490هـ/1096م)، كتاب المبسوط، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الكتب العلمية (بيروت: 1993).

16-ابن سعد، محمد بن سعد النمري(ت230هـ/845م)، الطبقات الكبرى، أعد فهارسها: رياض عبدالله عبدالهادي، دار احياء التراث العربي (بيروت:1996).

17-الشافعي، محمد بن ادريس(ت 204هـ/ 819م)، الأم ، تحقيق: رفعت فوزي عبدالمطلب، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع (المنصورة:2001).

18-ابن ابي شيبة، ابو بكر عبدالله بن محمد(ت235ه/849م)، المصنف في الاحاديث والاثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد(الرياض:1988).

19-الصنعاني أبو بكر عبد الرزاق بن همام الحميري (ت 211هـ/827م)، المصنف، تحقيق: ايمن نصرالدين الازهري، دار الكتب العلمية(بيروت:2000).

20-الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب(ت360هـ/918م)، المعجم الكبير،تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية(القاهرة: 1994).

21-الطبري، الطبري. محمد بن جرير (ت 310هـ/922م)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: بشار عواد معروف، عسام فارس الحرستاني،مؤسسة الرسالة(بيروت:1994).

22-الطبري، تاريخ الطبري، تحقيق: عبدأ. علي مهنا، شركة الاعلمي للمطبوعات (بيروت:2012).

23-ابن عبدالبر، ابو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد (ت463هـ/1071م)، الاستيعاب في معرفة الاصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل(بيروت:1992).

2-بيار بورديو، الهيمنة الذكورية، ترجمة: سلمان قعفراني،مركز دراسات الوحدة العربية(بيروت:2009).

3-بيير بورديو، الرمز والسلطة، ترجمة: عبدالسلام بنعبد العالي، دار توبقال للنشر،ط3(الدار البيضاء:2007).

4-تحسين بيرقدار، الانكحة المنهي عنها في الشريعة الاسلامية، دار ابن حجر(دمشق:2007).

5-جواد علي، كتاب المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، دار الساقي،ط4(بيروت:2001)،205/10.

6-عاطف وصفي، الانثروبولوجيا الاجتماعية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ط3(بيروت:1981).

7-عبدالرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الاربعة، دار الكتب العلمية(بيروت:2003).

8-عبدالسلام الترمانيني، الزواج عند العرب في الجاهلية والاسلام دراسة مقارنة، المجلس الوطني للثقافة والفنوان والاداب(الكويت:1998).

9-علاء ابراهيم عبدالرحيم، سن أم المؤمنين عائشة عند زواج النبي صلى الله عليه وسلم بها (تحقيق ودفع شبهة)، مركز سلف للبحوث والدراسات(جدة:2020).

ثالثاً: البحوث الاكاديمية.

1-صالح خالد صالح الشقيرات، زواج القاصرات بين الشريعة والقانون، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الاسلامية، المجلد(16)، العدد(2)، الشارقة، ديسمبر 2019.

2-مصطفى فخري احمد، حكم زواج المتعة في الفقه الاسلامي، دراسة فقهية مقارنة، مجلة كلية الدراسات الاسلامية والعربية للبنات، المجلد(14)، العدد(1)، سوهاج، 1999.

3-هايل مضفي البري، صبحي محمود العزام، الزواج عند العرب قبل الاسلام "دراسة تاريخية في القواعد والمراسيم والطقوس"، المجلة الاردنية للتاريخ والاثار، المجلد(9)، العدد(1)، الاردن، 2015.

رابعاً: المراجع الاجنبية.

1-Belsky, J., Steinberg, L., & Draper, P. The development of reproductive strategy: An evolutionary theory of socialization, Child Development, 56(4), United States, 1985.

2- Émile Durkheim, The Division of Labor in Society, New York: Free Press, 1997.

3-Eric Hobsbawm, The Age of Revolution: 1789–1848, Vintage Books, New York: 1999.

4-Fernand Braudel, The Mediterranean and the Mediterranean World in the Age of Philip II, Harper & Row, New York, 1972.

5-John E. Anderson, *The Young Child*, D. Appleton-Century Company, New York. 1939.

6- Judith Butler, Gender Trouble: Feminism and the Subversion of Identity, New York: Routledge, 1990.

7-Margaret Mead*, Sex and Temperament in Three Primitive Societies,* William Morrow, New York, 1935.

8-Talcott Parsons, The Social System, London: Routledge, 1991.

9-World Health Organization, Gender and Health,

Geneva: WHO, 2021.

24-أبو الفضل، عياض بن موسى، السبتي(ت544ه/1149م)، اكمال المعلم بفوائد مسلم – شرح صحيح مسلم -، تحقيق: يحيى اسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع(مصر:1998).

25-ابن قتيبة، عبد الله بن عبدالمجيد الدينوري(ت 276هـ/889م)، عيون الاخبار، تحقيق: مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية،ط4(بيروت:2009).

26-ابن قدامة، محمد بن عبد الله العدوي القرشي(ت620هـ/1223م). المغني، تحقيق: طه الزيني، محمود عبدالوهاب فايد، عبدالقادر عطا، محمود غانم غيث، مكتبة القاهرة (القاهرة :1968).

27-ابن قليج، ابو عبدالله علاء الدين مغلطاي(ت 762ه/1361م)، الاشارة الى سيرة المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفاء، تحقيق: محمد نظام الدين الفتيح، دار القلم (دمشق: 1996).

28-القسطلاني، احمد بن محمد ، المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، تحقيق: صالح احمد الشامي، المكتب الاسلامي،ط2 (بيروت:2004).

29-القسطلاني، شهاب الدين ابو العباس بن محمد بن ابي بكر بن عبدالملك(ت923ه/1517م)، ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري،تحقيق: محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتاب العلمية(بيروت:1996).

30-الكاساني، ابو بكر بن مسعود (ت 587هـ/ 1191م)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل احمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية (بيروت:1997).

31-ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر(ت774هـ/1372م)، البداية والنهاية، تحقيق: سهيل زكار، دار صادر(بيروت:2005).

32-الكليني، ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الرازي(ت 329ه/941م)، الكافي ، فروع الكافي، منشورات الفجر(بيروت:2007).

33-ابن ماجة، ابو عبدالله محمد بن يزيد القزويني(ت 273ه/886م)، سنن ابن ماجة، تحقيق:محمد فؤاد عبدالباقي، دار احياء الكتب العربية (القاهرة: د.ت).

34-ابن منظور. محمد بن مكرم بن علي (ت711هـ/1311م).، لسان العرب، تحقيق: اليازجي واخرون، دار صادر، ط3(بيروت: 1994).

35-ابو نعيم الاصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق (ت430هـ/1038م).، حلية الاولياء وطبقات الاصفياء، مطبعة السعادة(مصر:1974).

36-المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين (ت346هـ/ 957م)، التنبيه والاشراف، تحقيق: عبدالله اسماعيل الصادق، مكبتة المثنى(بغداد:1938).

37 -مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري(ت261هـ/875م)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد الباقي، دار احياء الكتب العربية (القاهرة:1991).

38-المقدسي، ضياء الدين محمد بن عبدالواحد بن احمد (ت643ه/1245م)، الاحاديث المختارة او المستخرج من الاحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، تحقيق: عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع،ط3(بيروت:2000).

39-المنبجي، ابو محمد علي بن زكريا (ت 686ه/ 1287م)، اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، تحقيق: محمد فضل عبدالعزيز المراد، دار القلم،ط2(دمشق:1994).

40-النسائي، ابو عبدالرحمن احمد بن شعيب بن علي (ت303ه/915م)، السنن الكبرى، ، تحقيق: حسن عبدالمنعم شلبي،مؤسسة الرسالة (بيروت:2001).

ثانياً: المراجع العربية والمعربة.

1-احمد أمين، فجر الاسلام، مكتبة النهضة المصرية(القاهرة:1975).

SOCIAL MATURITY AND THE MARRIAGE OF AISHA BINT ABU BAKR (D. 58 AH / 678 AD): A SOCIOLOGICAL STUDY IN THE CONTEXT OF THE PRE-ISLAMIC AND EARLY ISLAMIC ERAS

ABSTRACT

This study focuses on the phenomenon of the marriage of ʿĀʾisha bint Abī Bakr within a historical-sociological framework, drawing upon conceptions from the philosophy of history, which regard social phenomena as the outcome of a complex interplay between social structures, collective imagination, and cultural representations. According to this view, an event can only be fully understood in light of the context in which it emerged, requiring a departure from present-day moral standards in favor of exploring the cognitive and value systems that governed collective and individual behavior in their original historical settings. The central problem of the study lies in questioning whether ʿĀʾisha's marriage represents a continuation of the early marriage patterns prevailing in pre-Islamic Arab society, or whether it has undergone religious and historical reinterpretation within various authoritative and epistemological frameworks. The study adopts a sociological-analytical methodology, drawing on structural-functional approaches and the classical theories of Émile Durkheim, Talcott Parsons, and Pierre Bourdieu to examine the relationship between social structure and individual behavior. This requires a systematic distinction between "marriage as a text" and "marriage as a reality," that is, the necessity of the chapter to separate the rulings stipulated by legitimacy texts from the practices imposed by social contexts. and that requires working on the historical layers of the text and context, the study entitled (Social Maturity and the Marriage of Aisha bint Abi Bakr (d. 58 AH/678 AD)), is a sociological study in a modern context (pre-Islamic and early Islamic) consisting of two sections. The first section tackles the concept of social maturity, the patterns of marriage in Arab society before Islam, and what was approved in Islam briefly, with a concise presentation of the early biography of Aisha bint Abi Bakr and the controversy of her age of marriage as mentioned in historical and jurisprudential sources. While the second section discusses the early marriage issue within its historical context and analyzes it sociologically in light of the prevailing value structures at that time.

KEYWORDS: Social Maturity, ʿĀʾisha, Early Marriage, Marriage Patterns, Structural Functional, Sociological Analysis.

پوختە

ئەڤ ڤەکۆلینێ گرنگییێ ددەتە شویکرنا (عائیشایا کچا ئەبی بەکر)ی د چارچووڤەیێ سۆسیۆلۆجی و مێژوویدا، دەستپێکرن ژ هەستکرنێن فەلسەفا مێژوویی، ئەوا دیاردەیێن جڤاکی دکەتە بەرهەمێ کارایەکا ئالوز د ناڤبەرا پێکهاتەیا جڤاکی، ئاشۆپا کۆمێ و نوینەراتییێن ڕەوشەنبیریدا ل دویڤ ئەوێ دیتنێ. د شیاندا نینە ڕویدانا مێژوویی بهێتەتێگەهشتن ئەگەر د ئەوی دەورووبەریدا نەبیت یێ لێ پەیدابوویی، لەورا پیدڤییە ژ پێڤەرێن ئەخلاقییێن سەردەمی تێبپەرین بێن گرێدایی ب شویکرنا بچویکانڤە ئەوێن دژی بهایێن مرۆڤایەتییێ، داکو ڤەدیتنا پێکهاتەیا هۆشی و بهایی ئەوا کۆنترۆل ل دەستهەلاتا جڤاکی و تاکەکەسی دکر د دەورووبەرێن ئەوێ بێن ڕەسەندا، کو ئەڤە ژی گرنگییا ڤەکۆلینێ دیاردکەت.

ئاریشەیا ڤەکۆلینێ ل دۆر ئەوێ پرسیارێیە، کا ئەرێ شویکرنا عائیشایێ پێکهاتییە ژ بەردەوامییا شویکرنا پێشوەخت یا بەربەلاڤ د ژینگەها عەشائیریا عەرەبیدا ل ئەوی سەردەمی، یان ژی دووبارە شرۆڤەکرنەکا دینی و میژوویی د ناڤ چارچووڤەیێن فرە دەستهەلاتدار و مەعریفیدا بۆ هاتییە کرن. د شیاندا نینە ل سەر ئەوان لایەنان براوەستین؛ ئەگەر ب پشتبەستنێ ل سەر ڕێبازا شرۆڤەکرنا سۆسیۆلۆجی نەبیت، ب مفا وەرگرتن ژ چارچووڤەیێ بونیاتگەریا ئەرکی و تیۆرێن کلاسیکییێن سۆسیۆلۆجی بۆ تێگەهشتنا پەیوەندییا د ناڤبەرا پێکهاتەیا جڤاکی و ڕەفترا تاکەکەسیدا، ئەڤە ژی جیاوازییا د ناڤبەرا "شویکرن وەکو دەق" و "شویکرن وەکو کەتوار" دسەپینیت، ئانکو پێدڤییا جودکرنا ئەوا دەقێن شەرعی دیاردکەن ژ ئەحکامان و د ناڤبەرا ئەوا دەورووبەرێن جڤاکی دسەپاند ژ پێرابوونان، و ئەڤە ژی پێدڤی ب کارکرنێیە ل سەر چینێن جڤاکی بۆ دەقی و دەورووبەری. ئەڤ ڤەکۆلینا ب ناڤونیشانێن (پێگەهشتنا جڤاکی و شویکرنا عائیشایا کچا ئەبی بەکری (ت58ه/678م): ڤەکۆلینەکا سۆسیۆلۆجی د دەورووبەرێ سەردەمێن بەری ئیسلامێ و ئیسلامێدا) ژ دوو پشکان پێکدهێت، پشکا ئێکێ ژ تێگەهێ پێگەهشتنا جڤاکی، جۆرێن شویکرنێ د جڤاکێ عەرەبیدا بەری ئیسلامێ و ئەوا د ئیسلامێدا کار پێ هاتییە کرن ب شێوەیەکێ کورت، ل گەل دیارکرنەکا کورت بۆ سیرەتا دەستپێکی یا عائیشایا کچا ئەبی بەکری و مشتومرییا ژییێ شویکرنا ئەوێ هەر وەکو د ژێدەرێن مێژوویی و فقهیدا هاتیی، پێکدهێت. پشکا دوویێ گەنگەشیا شویکرنا پێشوەخت د ناڤ ڕەهـ و ڕیشالێن مێژوویێدا دکەت و ب شێوەیەکێ سۆسیۆلۆجی ل دویڤ پێکهاتەییێن بەربەرلاڤ ل ئەوی سەردەمی شرۆڤەدکەت.

پەیڤێن سەرەکی: پێگەهشتنا جڤاکی، عائیشا، شیکرنا پێشوەخت، جۆرێن شیکرنێ، پێکهاتەیا ئەرکی، شرۆڤەکرنا سۆسیۆلۆجی.